# الفصل الثّاني

# كفالة الطّفل وحقوقه في الحضانة والحبّ

## البحث الأول:

## وجوب كفالة الطفل وحضانته

الحَضَانةُ: تربيةُ الطّفلِ وحفظه، وجعله في سرير، وربطه ودهنه وكحله وتنظيفه، وغسل خِرَقِهِ، وأشباه ذلك. وهي مشتقّة من الحضن، وهو لكبير العناية به تلتزمه الأمُّ في حضنها. والإسلامُ يُؤمّن للطفل الرّعايةَ البالغة، ويحرص عليه أشد الحرص يتجلى ذلك في نظامه الفقهي الدّقيق، الذي يراعي مصلحة الطّفل قبل كل شيء.

فكفالةُ الطّفل وحضانته واجبةٌ، لأنّه يهلك بتركه، فيجب حفظه من الهلاك، كما يجب الإنفاق عليه وإنجاؤه من المهالك.

ولا تثبتُ الحضانةُ لطفلٍ ولا معتوهٍ، لأنّه لا يقدر عليها، وهو محتاج إلى مَنْ يكفله، فكيف يكفل غيره؟! ولا لفاسق لأنّه غير موثوق به في أداء الواجب من الحضانة، ولا حظّ للولد في حضانته لأنه ينشأ على طريقته[1]. وإذا افترق الزّوجان ولهما طفلٌ أو معتوهٌ، فأمّه أولى النّاس بكفالته، إذا كملت الشّروط فيها ذكراً كان الطفل أو الأنثى.

والأصلُ فيه ما روي عن عبد اللّه بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما: أنّ امرأة قالت: يا

---

(١) المغني لابن قدامة، ج ٧، ص: ٦١٣.

رسولَ الله، إنّ ابني هذا كان بطني له وعاءً وثديي له سقاءً، وحجري له حِواءً، وإنّ أباه طلّقني وأراد أن ينزعه مني؟ فقال رسول الله ﷺ: «**أنتِ أحقُّ به ما لم تنكحي**»[١].

إنّها أساليب تربويّةٌ ساميةٌ تجعل الطّفلَ يعيش في محضن أمين، حتى في أدق حالات الخوف، ليعيشَ سوياً في نفسه، قوياً في جسمه، صالحاً في دينه.

«الأصلُ دائماً جلبُ مصلحةِ الصّغير، واندفاعُ المضرّةِ عنه وصيانته»[٢].

قال ابن القيم: لمّا كان النّساء أعرف بالتّربية، وأقدر عليها، وأصبر وأرأف وأفرغ، لذا قُدِّمتِ الأُمُّ في ولاية الحضانة والرّضاع، وذلك من محاسن الشّريعة، والاحتياط للأطفال والنظر إليهم[٣].

وإذا بلغ الغلام سبع سنين، خُيّر بين أبويه فكان مع من اختار منهما.. فإنِ اختار أباه كان عنده ليلاً ونهاراً، وإنِ اختار أمَّهُ كان عندها ليلاً وعند أبيه نهاراً، ليعلّمه الصّناعة والكتابة ويُؤدّبه. وإذا اختار الغلامُ أبَاهُ، كان عنده ليلاً ونهاراً، ولا يُمنع من زيارة أُمّه؛ لأنّ منعه من ذلك إغراء بالعقوق وقطيعة للرحم، وذلك حرام. وإن مرض الطفل كانت الأم أحق بتمريضه في بيتها، لأنّه صار بالمرض كالصغير في الحاجة إلى من يقوم بأمره، ولأن القَصْدَ حفظُ الغلام[٤]. ولا شك أنّ وجود الأم بجوار ابنها المريض، يشعره بالارتياح ويعجل في شفائه، ويبعده عن الانفعالات الأليمة، التي يُسببها بُعْدُهَا، وهو أحوج ما يكون إلى صدرها الحنُون.

في ظل هذه الأساليب التّربوية الرّاقية، التي تُراعي الطفولةَ وحقَّها، ينشأ صغارُنَا ولو طَبَّقَ النّاس هذه المبادىء الشّفّافة، والتّعليمات الرّحيمة بحق الأطفال، لاستراحُوا في خلافاتهم الزّوجية لمصلحة هؤلاء الصّغار.. هذا مع الأولاد، أما الصّغيرات من البنات، فالعطف على أمرهنّ أشدُّ، وحفظ حقهنّ في التربية أولى.

---

(١) رواه أبو داود: بذل المجهود، ج ١١، ص: ١٣.
(٢) الفتاوى، ٣٤/ ١٣٢.
(٣) زاد المعاد، ٤/ ١٢٣.
(٤) المغني، ج ٩/ ١٤٣.

سئل الإمام مالك عن الجارية، حتى متى تكون الأم أولى بها إذا فارقها زوجها، أو مات عنها؟ قال مالك: حتى تبلغ مبلغ النّكاح ويخاف عليها، فإذا بلغتْ مبلغَ النّكاح وخِيفَ عليها نُظِرَ، فإنْ كانتْ أمُّها في حِرْزٍ ومِنْعَةٍ وتحصين، كانت أحقُّ بها حتى تنكح، وإن بلغت ابنتها ثلاثين سنة أو أربعين سنة.

وقال مالك: رُبّ رجل شرير سكير، يترك ابنته ويذهب لشرٍّ ما، ويدخل عليها الرّجال، فهذا لا يُضمُّ إليه شيءٌ أيضاً، مراعاة لمصلحة الطّفل[١]. والعبرة في ذلك كله صيانة الطفل وحفظ مصلحته، ولا يُلتفت إلى اختياره. فإذا كانت الأُمّ تتركه في المكتب وتعلمه القرآن، والصّبي يُؤثر اللّعب ومعاشرة أقرانه، وأبوه يُمكّنه من ذلك، فإنّها أحق به بلا تخير ولا قرعة، وكذلك العكس، ومتى أخلّ أحدُ الأبوين بأمرِ الله ورسوله في الصّبي وعطّله، والآخَرُ مراعٍ له فهو أحقُّ وأولى به[٢].

وهكذا نُلاحظ مدى اهتمام الإسلام بالطّفل، ومحاولة الفقهاء تفصيل السّبل لحفظه والعناية بمصلحته.

### النّفقة على الأطفال:

حقٌّ واجبٌ للطفل في مال أبيه، وقربى من الله جلّ وعلا، فإن كان الأب غنياً كسُوباً وله أولاد فقراء عاجزون عن الكسب لصغرٍ أو أُنوثةٍ، أو مرض كعمى أو شلل وذهاب عقل، وجبَ عليه الإنفاقُ عليهم بما يسدُّ حاجتَهم بالمعروف.

بل إنّ إعالة الأهل والأطفال من أفضل القربات، والتّفريط في ذلك منقصة في الدّين والخُلُق الكريم.

عن وهب بن جابر قال: أتى رجل عبد اللّه بن عمرو بن العاص فقال: إنّي أريد أن أقيم هذا الشهر هٰهنا عند بيت المقدس؟! فقال: أتركتَ لأهلِكَ ما يُقوتُهم؟ قال: لا، قال: فارجعْ فاترك لهم ما يقوتهم. فإنّي سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «**كفى بالمرءِ إثماً أنْ يُضيّع مَنْ يقُوتُ**»[٣].

---

(١) المدونة، ج ٥، المجلد الثاني، ٣٥٦- ٣٥٧.

(٢) زاد المعاد لابن القيم، ج ٤/ ١٣٨.

(٣) أخرجه مسلم في الزكاة، وأبو داود في الزكاة، وأحمد، ج ٢/ ١٦٠.

«ومن كان له أب من أهل الإنفاق، لم تجب نفقته على سواه، لأنّ الله تعالى قال: ﴿فَإِنْ أَرْضَعْنَ لَكُمْ فَـَٔاتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ﴾[١] وقال سبحانه: ﴿وَعَلَى ٱلْمَوْلُودِ لَهُۥ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ﴾[٢]. وقال ﷺ لهند: «خذي ما يكفيك وولدَكِ بالمعروف» فجعل النّفقة على أبيهم دونها»[٣].

وأمّا أولادُ الصُّلْب: فإنّ نفقتهم تجب لهم على أبيهم بشرطين: أن يكونوا صغاراً، وأن لا يكون لهم مال.

وقد شجع الإسلامُ الكسبَ على العيال، والإنفاق عليهم، ووعد المنفقين بالأجر العميم.

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**دينارٌ أنفقتَهُ في سبيلِ الله، ودينارٌ أنفقتَهُ في رقبةٍ، ودينارٌ تصدقتَ به على مسكين، ودينارٌ أنفقتَهُ على أهلِكَ، أعظمُها أجراً الذي أنفقتَهُ على أهلِكَ**»[٤].

وعن كعب بن عُجرة رضي الله عنه قال: مرَّ على النّبيّ ﷺ رجلٌ فرأى أصحابُ رسول الله من جَلَدِهِ ونشاطِهِ، فقالوا: يا رسولَ الله! لو كانَ هذا في سبيل الله؟ فقال رسول الله ﷺ: «**إنْ كان خرجَ يسعى على ولدِهِ صغاراً، فهو في سبيل الله**»[٥]. هكذا يريد الإسلامُ، أن تعيش الأسرةُ كريمةً مصونةً يُنفق عليها مُعيلُها، وسعيه في سبيل الله. ناهيك عن وجوب النفقة على الصغار حتى لا يضيعُوا، ويكونوا عالةً على الآخرين.

وما مرّ لا ينفي أجرَ الإنفاق من الزّوجة على الأولاد إن كانوا محتاجين، فهي وإن لم تكن مكلّفةً بالإنفاق لكنّها مأجورةٌ على ذلك «**لها أجران: أجر القرابة وأجر الصّدقة**» كما قال النّبيُّ ﷺ: عندما سألته امرأة عبد اللّه بن مسعود[٦].

---

(١) سورة الطلاق، الآية: ٦.
(٢) سورة البقرة، الآية: ٢٣٣.
(٣) المغني، ج ٧/ ٥٨٧.
(٤) رواه مسلم في صحيحه، شرح صحيح مسلم، ج ٧/ ٨٢.
(٥) رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح، الترغيب والترهيب ٣/ ٦٣.
(٦) صحيح مسلم، ج ٧/ ٨٧ شرح النووي.

وكما قال لأم سلمة عندما قالت: يا رسولَ الله، هل لي أجرٌ في بني، ابني سلمة، أنفق عليهم، ولست بتاركتهم هكذا وهكذا. إنّما هم بنيّ، فقال: «**نعم لك فيهم أجر ما أنفقتِ عليهم**»(١).

وعن أبي مسعود قال: قال رسول الله ﷺ: «**الرجلُ إذا أنفقَ على أهله يحتسبُها كانت له صدقة**»(٢). فنيّةُ المسلم في سعيه لعياله احتساباً لله، فيها الصّدقة والأجر والمثوبة.

وهذا ما يغري الآباء والأمهات في سعيهم وكدحهم من أجل كفالة هؤلاء الأطفال، وسدّ حاجاتهم، ومن ثَمَّ توجيههم وغرسُ فضائل الإسلامِ وأخلاقهِ في نفوسِهم!!.

**تغذية الطفل:**

وذلك من حيث إرضاعه وفطامه وطعامه، والوسائل الناجعة في تربيته خلال هذه المرحلة.

الرّضاعة: يعتقد جميع أطباء الأطفال، أنّ الرضاعة من حليب الصدر هي التغذية المثالية للطفل المولود حديثاً، وكان هذا الاعتقاد في الماضي مبنياً على جدل كلامي، وهو أنّ حليب الإنسان أفضل للإنسان، وظهرت في السّنوات العشر الأخيرة إثباتات قاطعة تؤكد هذا الاعتقاد.

قال تعالى: ﴿وَٱلْوَٰلِدَٰتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَٰدَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ﴾(٣).

فالواجب على كل والدة في عصمة زوج، أن ترضع ولدها أحبت أم كرهت. ولو أنّها بنتُ الخليفة، وتُجبر على ذلك إلّا أن تكون مطلّقة. فإن كانت مطلقةً لم تُجبر على إرضاع ولدها من الذي طلّقها، إلّا أن تشاء هي ذلك لها ذلك أحب أبوه أم كره، أحب الذي تزوّجها بعده أم كره.

---

(١) صحيح مسلم، ج ٧/ ٨٨، شرح النووي.
(٢) متفق على صحته: أخرجه البخاري في أول كتاب النفقات، ومسلم في الزكاة.
(٣) سورة البقرة، الآية: ٢٣٣.

فإذا تعاسرتْ هي وأبو الرّضيع: أُمِرَ الوالدُ أن يسترضع لولده امرأةً أخرى ولا بدّ، إلّا أن لا يقبل الولد غير ثديها فتجبر حينئذٍ، أحبّتْ أم كرهتْ، أحب زوجها إن كان لها أم كره. فإنْ مات أبو الرضيع أو أفلس أو غاب بحيث لا يُقْدَرُ عليه أُجبرتِ الأمُّ على إرضاعه، إلّا أن لا يكون لها لبن، أو كان لها لبن يضرُّ به، فإنه يسترضع له غيرها.

وواضح مدى حرص الإسلام على حقوق الطفل في الرّضاع من ثدي أمه مهما كانت أحوال الزّوجين ومشكلاتهم. وقد ثبت «أنّ حليب الأم هو المثالي من الناحية التّركيبيّة، ويحتوي على مواد حيوية لا يمكن أن تتواجد في حليب البقر، وهي تفيد الطفل في كفاحه ضد الجراثيم والحُمّات الرّاشحة.

ولقد ثبتَ أنّ الطّفل الذي يرضع من الثدي أقل تعرضاً للإنتانات الهضمية والتّنفسيّة وغيرها، من غير الذي يرضع من اللبن المصنوع.

كما وأنّ للإرضاع الطبيعي فوائد نفسية وأُسريّة واجتماعية كثيرة، فالطّفل الذي يرضع من ثدي أمه أكثر اطمئناناً وثقة وسعادة، وعند كبره يكون أكثر عطاء ومؤالفة وائتلافاً.

## البحث الثاني:

## الأمُومة وحَضانة الطّفل

### حضانة الطفل بعد الفطام مرحلة جديدة من حياة الطفل

عندما يولد الطفل تثبت عليه ثلاث ولايات هي:

- ولاية التّربية الأولى: أي الحضانة.
- ولاية الحفظ والصيانة والتّعليم، وهي الولاية على النّفس.
- الولاية على المال.

والحضانة حق للنّساء، فالأم أولى بها من الأب، وتقدم الأخت لأم على الأخت لأب. وتُقدّم الخالة على العمة، وهكذا على ما هو مرتّب في الفقه.

ويشترط في الحاضنة أن تكون أمينة على أدبه ودينه وخلقه، وقادرة على القيام بشؤون الطفل.

ويقدر الفقهاء نهاية الحضانة بسبع سنوات للذكور وتسع سنوات للإناث والطفل في حاجة إلى حضانة والدته، كما هو في حاجة إلى رقابة أبيه، وهو بهذا بحاجة إلى تعاون الأسرة ليعيش عيشةً سويّةً، لأن فترة الحضانة هي الفترة التي يكتسب بها الطفل الأخلاق والآداب، والعادات الإيجابية السّليمة.

وتشتمل حضانة الطفل بعد الفطام على العناصر والمفاهيم التّالية:

**الأمومة في الإسلام**

الزّواج هو أساس العلاقة بين الرّجل والمرأة في الإسلام، قال تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ هُمْ لِفُرُوجِهِمْ حَٰفِظُونَ ﴿٢٩﴾ إِلَّا عَلَىٰٓ أَزْوَٰجِهِمْ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُهُمْ﴾[1]. والزّواج فرض على قول الفقهاء إلّا أنّ البعض يعتبره سُنّة، قال ﷺ: **«يا معشرَ الشّبابِ مَنِ استطاعَ منكم الباءَةَ فليتزوّجْ، ومَنْ لم يستطع فعليه بالصّوم فإنّه له وِجَاءٌ»** أي وقاية وحماية[2].

أدركَ المسلمون فوائد الزّواج، فذكر الغزالي أنّ الزّواج «مجاهدة النّفس ورياضتها برعاية الولد، والولاية عليه، والقيام بحق الأهل، والصّبر على أخلاق التّستر، واحتمال الأذى، والسّعي في الإصلاح والإرشاد إلى طريق الدّين والاجتهاد في الكسب الحلال». ويركز الإسلام على الأسرة ذلك لأنّها المسؤولة عن التّنشئة الاجتماعية، وتعليم الأطفال السّلوك المنتظر منهم، والقواعد التي تحدد هذا السلوك.

وتُعتبر الأمُّ الأساس الأوّل في حضانة الأطفال، فقد ذهبت امرأة إلى النّبيّ ﷺ، وقالت: يا رسولَ الله إنَّ ابني هذا كان بطني له وعاءً، وحجري له حِواءً، وثديي له

(١) سورة المعارج، الآية: ٣٠.
(٢) صحيح البخاري برقم ٥٠٦٥.

سِقَاءً، وإنّ أباه طلّقني، وأراد أن ينزعه منّي، فقال ﷺ: «**أنتِ أحقُّ به ما لم تُنْكَحي**»(١).

قرّر الفقهاء أنّ الأم تُقدَّم على الأب في حضانة الأطفال، ذلك أنّ الأم قادرةٌ على رعاية ابنها رعايةً تامّةً في الغذاء والصّحة.

إنّ الأم قادرة على تربية الأطفال، وترعاهم رعاية سليمةً، وتحمي الأطفال من الانحراف والتّشرّد. قال تعالى: ﴿وَٱللَّهُ أَخْرَجَكُم مِّنۢ بُطُونِ أُمَّهَٰتِكُمْ لَا تَعْلَمُونَ شَيْـًٔا﴾(٢).

**ويجب على الأم مراعاة ما يلي:**

العناية بتنظيف الطفل: أنفه، وفاه، وأذناه، وعينه، ومخرج البول والبراز، والعناية ببشرته وجلده، وتغسيله بالماء الفاتر، غسل ثيابه، ثم بتغذية الطفل من لبنها، وغير ذلك ممّا تقتضيه تربيته ورعايته.

فنظافة الطفل دليل على حُسن رعاية أمّهِ له، ثم هو دليل على رجاحة عقلها وقوّة شخصيتها، وبالتالي فإهمال الطفل دليل على تخلّف أمّه وجهلها ورعونتها.

**أولاً: حقوق الطفولة على الأبوين:**

**١- الأبوّة وواجبها في الإسلام:**

إنّ الأبوين هما المسؤولان عن تربية الطفل وتنشئته نشأةً إسلامية صالحةً وجيّدةً، وللأبوين شعورٌ نفسي نحو الأولاد، والمقصود بالشّعور النّفسي هو إبراز ما أودع الله سبحانه وتعالى في قلب الأبوين من حب وعطف ورحمة نحو أولادهما.

ومن المعلوم أنّ الأبوين مفطوران على محبة أولادهما، ويملكان كثيراً من المشاعر النّفسيّة والعواطف والرّحمة والشّفقة عليهم والاهتمام بهم.

---

(١) سنن أبي داود برقم ٢٢٧٦، وهو حديث صحيح.
(٢) سورة النحل، الآية: ٧٨.

**٢- الرحمة بالأولاد منحةٌ من الله للعباد:**

من المشاعر التي أودعها الله في قلب الأبوين هو الشعور بالرحمة والرأفة بهم، والعطف عليهم وهو شعورٌ كريم في تربية الأولاد، وتنشئتهم نشأةً صالحةً، والقلبُ الذي يتجرّد من خلق الرّحمة ويتصف صاحبه بالقسوة والشّدّة، فهذه الصّفات القبيحة لها ردود في انحراف الأولاد، فلذلك نجد أن الشّريعة الإسلامية قد رسّخت في قلوب الأبوين خُلُقَ الرّحمة، وحضّتهم على التّحلي بها والتّمسك بها. ورد عن رسول الله ﷺ أنّه قبّلَ الحسنَ بن علي وعنده الأقرع بن حابس التميمي جالس، فقال الأقرع: إن لي عشرةً من الولد ما قبّلتُ منهم أحداً، فنظر رسول الله ﷺ ثم قال: «**مَنْ لا يَرحمُ لا يُرحم**»(١).

**٣- فضيلةُ من يتجلّد لموت ولده:**

عندما يصل المسلمُ إلى درجة عالية من الإيمان، ويُؤمن بحقيقة القدر خيره وشرّه فإنّه يصبر على موت ابنه، فيبني الله له بيتاً في الجنّة، ولهذا الصّبر ثمرات يقتطفها المسلم الصابر يوم لا ينفع فيه مالٌ ولا بنون، وهذه الثمرات سبيل إلى الجنّة وحجابٌ من النّار، وكذلك إن الولد الذي يموت وهو صغير يشفع لأبويه يوم القيامة.

**٤- تغليب مصلحة الإسلام على حبّ الولد:**

إذا كان قلب الأب يحمل مشاعر صادقة من الحبّ والعطف والحنان والرحمة نحو أولاده، فلا يجب أن تطغى هذه المشاعر على الجهاد في سبيل الله؛ لأن مصلحة الإسلام فوق كل المصالح، ولأن إقامة مجتمع مسلم غاية المؤمن؛ لأنه إذا صلح المجتمع صلح أفراده.

**ثانياً: مسؤولية الوالدين:**

**١- مسؤولية التربية الإيمانية:**

التربية الإيمانية هي ربط الولد منذ تعقّله بأصول الإيمان، وتقوية تفهمه لأركان

(١) صحيح الجامع، ٦٥٩٨.

الإسلام، وتعليمه من حين تمييزه مبادىء الشّريعة الإسلامية، لأنّها هي الركيزة الأساسية التي يجب على الآباء أن يُوجّهوا اهتمامهم إليها، وعلى الأب أول ما يُسمع ولده كلمة لا إلٰه إلّا الله، لما ورد في الأثر عن السّلف: افتحوا على صبيانكم أوّلَ كلمة بلا إلٰه إلّا الله!!! ليُدرك عقيدة التوحيد من أوّل حياته!!. لتكون كلمة التوحيد وشعار الدخول في الإسلام. وأول ما يقرع سمع الطفل وكذلك تعريفه أول ما يعقل من أحكام الحلال والحرام، والأخلاق والآداب والسّلوك الحسن، وأمره بالعبادت وهو في سن السّابعة.

**٢- مسؤولية التّربية الخُلُقية:**

يُقصد بالتّربية الخلقية مجموعة المبادىء الخُلقية والفضائل السّلوكية والوجدانية التي يجب أن يتلقّنها الطفلُ، ويكتسبها ويعتاد عليها منذ صغره، حتى يُصبح شاباً.

وهذه الفضائل ثمرةٌ من ثمرات الإيمان الرّاسخ، والتّنشئة الدّينية الصّحيحة وحينما تكون التّربية للطفل بعيدة عن العقيدة الإسلامية، فإنّ الطّفل يتربّى على الفسوق والانحلال والضّلال. ووضع الإسلام للآباء أهم المبادىء الخلقية التي يجب أن يتّبعُوها:

١- نهي الأولاد عن الاستغراق في التّنعّم.

٢- نهي الأولاد عن التّشبّه والتّقليد الأعمى.

٣- نهي الأولاد عن الاستماع إلى الموسيقى والغناء الخليع.

٤- نهي الأولاد عن التّخنّث والتّشبه بالنّساء، ونهي البنات عن التّشبه بالرجال.

٥- نهي الأولاد عن السّفور والتّبرّج والاختلاط والنّظر إلى المحرّمات.

فعلى الأبوين أن يهتموا بالمبادىء الخُلُقية، ويحرصوا عليها ويُنشّؤوا أبناءَهم على الالتزام بها، وتعويدهم على حُسن الخُلُق، والملاطفة والمعاملة الحسنة مع الآخرين.

**٣- مسؤولية التّربية العقلية:**

التّربية العقلية هي تكوين فكر الولد بكل ما هو نافع من العلوم الشّرعية والثقافية

العصرية والعلمية والتّوعية الفكرية والحضارية، حتى ينضج الولد فكرياً، ويتكون علمياً وثقافياً، فهذه المسؤولية مهمّةٌ لأن جميع المسؤوليات السّابقة متساندة ومترابطة مع بعضها البعض لتكوين الولد تكويناً متناسقاً وتربيته تربيةً كاملة، ليصبح إنساناً كاملاً.

فمسؤولية الآباء والمربّين في التّربية تتركز على الأمور التّالية:

١- الواجب التعليمي.

٢- التّوعية الفكريّة.

٣- الصّحة العقلية.

**٤- عقوبة الولد وهجره لمصلحة تربوية:**

بما أنّ الولد صغيرٌ وما دام في سن التّعليم والتّربية، فيجدر بالأبوين ألا يتركا وسيلة من وسائل الإصلاح إلّا وسلكوها، وذلك من أجل أن ينشأ الولد نشأة إسلامية، ويتصف بأدب خُلقي اجتماعي رفيع المستوى.

وللإسلام طريقته في تربية وإصلاح الولد، فإن كان الولد تنفع معه الملاطفة والوعظ، فلا يجوز للأب أن يلجأ للهجر، وإن كان ينفع الزجر والهجر فلا يجوز له أن يلجأ إلى الضّرب غير المبرّح، هذا إذا انحرف الولدُ وفسقَ، فيجب على الوالد أن يهتمّ بإصلاحه بكلّ وسيلة تجدي في تحقيق المراد.

**٥- إرشاد الطفل لحقّ الأبوين:**

يجب على الولد معرفة حق والديه عليه ويكون ذلك ببرّهما وطاعتهما والإحسان إليهما، والقيام بخدمتهما ورعاية شيخوختهما، وعدم رفع الصّوت فوق صوتهما، والدّعاء لهما بعد مماتهما، إلى غير ذلك من هذه الحقوق الواجبة، والآداب الأبوية اللازمة. وهذه طائفة من وصايا الرّسول الكريم ﷺ في برّ الوالدين، فعلى الآباء أن يُعلّموها لأولادهم، وهم صغار حتى يأخذوا بها:

١- برُّهما مقدَّمٌ على الجهاد في سبيل الله، عن عبد اللَّه بن عمر رضي الله عنهما قال: قال

رجلٌ للنّبيّ ﷺ: أُجاهِدُ؟ قال: «ألكَ أبوان؟» قال: نعم، قال: «ففيهما فجاهِدْ»[١].

٢- ومن البر الدعاء لهما بعد مماتهما وإكرام صديقهما امتثالاً لأمر الله تبارك وتعالى: ﴿وَٱخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ ٱلذُّلِّ مِنَ ٱلرَّحْمَةِ وَقُل رَّبِّ ٱرْحَمْهُمَا كَمَا رَبَّيَانِى صَغِيرًا ﴿٢٤﴾﴾[٢].

٣- رضا الله في رضاهما.

٤- تقديم الأمّ بالبر على الأب. عن أبي هريرة قال: جاء رجل إلى رسول الله ﷺ فقال: يا رسولَ الله من أحقُّ النّاسِ بحسن صحبتي؟ قال: «أُمُّكَ»، قال: ثم مَنْ؟ قال: «أُمُّكَ»، قال: ثم مَنْ؟ قال: «أُمُّكَ»، قال: ثم مَنْ؟ قال: «أبُوكَ»[٣].

٥- أدب البِرّ بالأمّ: على الأولاد أن يتحلّوا بآداب سلوكية مع أمهاتهم وآبائهم، وهي كما يلي: ألا يمشوا أمامهم، ألاّ يُنادونهم بأسمائهم، ألاّ يتضجروا من نصائحهم، ولا يخالفُوا أمرهم، ولا يجلسوا قبلهم، ولا يرقوا مكاناً عالياً فوقهم.

**٦ - مسؤولية التّربية الجسمية:**

من المسؤوليات الكبرى التي أوجبها الإسلام على الآباء الاهتمام بالنّواحي الجسمية للطفل، من أجل أن ينشأ نشأة جيدةً، من قوّة الجسم وسلامة البدن، وفيما يلي المنهج العلمي الذي رسمه الإسلام في تربية الأولاد:

١- وجوب النّفقة على الأهل والولد.

٢- اتباع القواعد الصّحية في المأكل والمشرب والنّوم.

٣- التّحرّر من الأمراض السّارية المعدية.

٤- معالجة المرض بالتّداوي.

---

(١) سنن أبي داود برقم ٢٥٢٩، وهو حديث صحيح.
(٢) سورة الإسراء، الآية: ٢٤.
(٣) أخرجه البخاري في صحيحه برقم ٥٩٧١.

٥- تعويد الولد على ممارسة الرّياضة وألعاب الفروسية.

٦- تعويد الولد على التّقشّف وعدم الإغراق في التّنعّم.

٧- تعويد الولد على حياة الجِدّ والرّجولة، والابتعاد عن التراخي والميوعة والانحلال.

**٧ - مسؤولية التّربية النفسية:**

التّربية النّفسية تربية الولد منذ أن يعقل على الجرأة والصّراحة والشّجاعة والشّعور بالكمال، وحب الخير للآخرين والانضباط عند الغضب، والتّحلّي بكل الفضائل الخُلُقيّة والنّفسيّة.

والهدف من التّربية هو تكوين شخصية الولد وتكاملها حتى يستطيع عندما يكبر أن يقوم بالواجبات المكلّف بها على أكمل وجهٍ.

فالولد عندما يولد هو أمانة بيد أبويه، فالإسلام يأمر الآباء أن يغرسوا فيه أصول الصّحة النّفسية من صغره حتى تُؤهله لأن يكون إنساناً ذا عقل ناضج وتفكير سليم. وعليهم أن يُحرّروا الولد من الأمور التي تُحطم من كيانه وشخصيّته، وتجعله ينظرُ نظرةَ حقدٍ وكراهيةٍ وتشاؤم.

وعلى الوالدين أن يُحرّروا أبناءهم من الأمور التالية:

١- ظاهرةُ الخجل.

٢- ظاهرةُ الخوف.

٣- ظاهرة الشّعور بالنّقص.

٤- ظاهرة الحسدِ.

٥- ظاهرة الغضب.

وعلى الآباء تدريب أبنائهم على الثقة بالنّفس، والحبّ والتّعاون مع الآخرين والاعتماد على أنفسهم وتجنيبهم الحساسية والأنانية.

**٨ - مسؤولية التّربية الاجتماعية:**

هو تأديب الولد منذ صغره على التزام الآداب الاجتماعية الفاضلة النّابعة من العقيدة الإسلامية، ومن الشعور بالإيمان العميق، حتى يظهر الولد في المجتمع اجتماعياً وحتى يكون تعامله مع الآخرين جيّداً أيضاً، فهذه التّربية ظاهرة سلوكية وجدانية إذْ تُربّي الولد على أداء الحقوق والتزام الأدب، وحسن السّياسة، والتّعامل مع الآخرين. فمن الوسائل التي تؤدي إلى تربية اجتماعية فاضلة:

١- غرس الأصول النّفسية النّبيلة، مثل: التّقوى، والأخوة، والرّحمة، والإيثار.

٢- مراعاة حقوق الآخرين: مثل: حقّ الأبوين، حقّ الأرحام، حقّ المعلّم، حقّ الرفيق، حق الكبير!!.

٣- التزام الآداب الاجتماعية العامة، مثل: آداب الطعام والشّراب، السّلام، الاستئذان، المجلس، الحديث، التّهنئة.

**٩ - حقوق الأولاد على الآباء:**

ألزمتِ الشّريعة الإسلامية الآباء نحو أولادهم كما أوجبت للآباء حقوقاً على أولادهم قدْ بيّنها وحثّ عليها القرآن الكريم والسّنة النّبوية:

١- أن يختار الرّجل الأم الصالحة لأولاده، وأن تكون ذات أصل وشرف، وذات أخلاق لما للزوجة من تأثير بالغ في تربية أولادها وفي سلوكهم، خاصة في بداية الطفولة التي لا يعرف الطفل فيها غير أمه التي تكون مصدر الغذاء والعطف والحنان، فقد ورد في الأثر: تخيّروا لنطفكم فإنّ العرق دسّاس.

٢- أن يختار الاسم الحسن لولده خاصة إذا كان ذكراً، لأن للاسم تأثير إيجابي على شخصية الطفل وسلوكه، وطموحاته، فقد ورد في الأثر هذا القول: من حق الولد على الوالد أن يُحسن اسمه ويُحسن أدَبَهُ، وتعليمه. وأفضل الأسماء عبد اللّه وعبد الرحمٰن!!.

٣- أن يُحسن أدب وتعليم أولاده ويُساعدهم على بناء العقيدة والدِّين،

ويُبصرهم بأحكام ومبادىء دينهم، وتأدية الشعائر الدّينية، والصّلاة، والصّوم، والحج، والزكاة.

٤- على الوالد أن يكرم أولاده ويحسن إليهم ويعدل بينهم ويُوسّع عليهم.

٥- أن يُقدّم لهم المثل الطّيّب والقدوة الصّالحة، في كل شؤون الحياة، مع تهيئة الجوّ المنزلي الصّالح الغني بالمثيرات الثّقافية، المملوء بالعواطف الإنسانية، الخالي من الصّراعات العائلية، فهي من أهم أسباب السّعادة والهناء.

٦- تنمية استعداداتهم ومواهبهم وقواهم، وأن يسمح لأولاده بالنّشاط المرغوب والمفيد لنموّهم في داخل البيت وخارجه، شريطة المحافظة على أداء الفرائض.

٧- كما أنّ على وليّ أمر الولد أن لا يُهمل تعليم ابنه منذ نعومة أظافره، وأن يُنفق عليه من ماله ويؤهله حتى يتبوّأ مكانه في مجتمعه، وذلك بمقدار تعليمه وتثقيفه، والتّعليم واجب لأنّه يُبصّر المرء بما له من الحقوق وما عليه من الواجبات.

**١٠ - رعاية الذكور والإناث ومعاملتهم:**

التّساوي في الحقوق والواجبات: ساوى الإسلام في الحقوق والواجبات بين الذكور والإناث، واعتبر المفاضلة بينَ الأولاد من أعظم العوامل المساعدة على انحراف الولد نفسياً، سواءً أكانت عدم المساواة أم المفاضلة في العطاء أم في المحبة. وهذه الظاهرة من أسوأ النتائج في انحرافات الولد السّلوكية وتعقيداته النّفسية؛ لأنّها تُولّد الحسدَ والكراهيةَ، وتُسبّبُ الخوف والحياء والانطواء والبكاء، وتُورث حب الاعتداء والمشاجرة والعصيان، وتُؤدي إلى المخاوف النّفسية والإصابات العصبية، والشّعور بالنّقص.

وكم كان المرّبي الأول صلوات الله وسلامه عليه حكيماً، ومربياً اجتماعياً عظيماً حينَ أمرَ الآباءَ أنْ يتّقُوا الله ويعدلُوا بينَ أولادهم، قال الله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَأْمُرُ بِٱلْعَدْلِ وَٱلْإِحْسَٰنِ وَإِيتَآئِ ذِى ٱلْقُرْبَىٰ﴾[١]. «اعدِلوا بينَ أولادكم في النّحَلِ»[٢].

---

(١) سورة النحل، الآية: ٩٠.

(٢) في صحيح الجامع برقم ١٠٤٧.

وروى البخاري ومسلم عن النّعمان بن بشير رضي الله عنهما: أنّ أباه أتى به إلى الرسول ﷺ فقال: إنّي نحلتُ ابني هذا - أي أعطيتُه - غلاماً كان لي؟ فقال رسول الله ﷺ: «**أكلَّ ولدك نحلتَهُ مثلَهُ؟**» فقال: لا. فقال رسول الله ﷺ: «**أفعلتَ هذا بولدِكَ كلِّهم؟**» فقال: لا. قال عليه الصّلاة والسّلام: «**اتّقُوا الله، واعدِلُوا بينَ أولادِكم**» فرجع أبي وردَّ تلك الصّدقة.

روى أنسٌ أنّ رجلاً كان عند النّبيّ عليه السلام فجاء ابنٌ له فقبّله وأجلسه على فخذه، وجاءت ابنة له فأجلسها بين يديه، فقال رسول الله ﷺ: «**ألاَ سوّي بينهما**».

فيؤخذ من هذه التّوجيهات النّبوية الكريمة مبدأ تحقيق العدل والمساواة في المحبة والرحمة فيما بينَ الأولاد دون أن يكون لعنصر التّفريق أو التمييز مكان بينهم.

قد يكون لعدم المساواة بين الأولاد والعناية بهم أسباب مثل:

١ - أن يكون الطفل من الجنس غير المرغوب فيه كالأنثى مثلاً.

٢ - أن يكون قليل الحظ من الجمال أو الذكاء.

٣ - أن يكون مصاباً بعاهات جسمية ظاهرة، ولكن كل هذه المبررات لا تعد في نظر الشّرع سبباً لعدم المساواة بين الأولاد. قال تعالى: ﴿اعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ وَاتَّقُوا اللَّهَ﴾[1]، فالإسلام بدعوته إلى المساواة المطلقة بين الأولاد، والعدل الشامل لم يفرّق في المعاملة الرحيمة والعطف الأبوي بين رجلٍ وامرأةٍ وذكر وأنثى، تحقيقاً لقوله تبارك وتعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَاءِ ذِي الْقُرْبَىٰ﴾[2].

وتنفيذاً لأمر رسول الله ﷺ القائل في الحديث الذي رواه أصحاب السّنن والإمام أحمد: «**اعدِلُوا بين أبنائِكم، اعدِلُوا بينَ أبنائِكم، اعدِلُوا بين أبنائكم**»!!.

فانطلاقاً من هذا الأمر القرآني والتّوجيه النّبوي حقق الآباء في أولادهم عبر

(١) سورة المائدة، الآية: ٨.
(٢) سورة النحل، الآية: ٩٠.

العصور والتاريخ مبدأ العدل والمساواة في المحبة والمعاملة والنّظرة الحانية والملاحظة الرحيمة دون أن يكون بين الذكور والإناث أيّ تحيّز أو تفريق، وإذا وجد في المجتمع الإسلامي آباءٌ ينظرون إلى البنت نظرة تحيز عن الولد، فالسّبب في هذا يعود إلى البيئة الفاسدة التي رضعوا منها أعرافاً ما أنزل بها من سلطان، بل هي أعراف جاهلية محضة، وتقاليد اجتماعية بغيضة يتصل عهدها بالعصر الجاهلي الذي قال الله تعالى فيه: ﴿وَإِذَا بُشِّرَ أَحَدُهُم بِٱلْأُنثَىٰ ظَلَّ وَجْهُهُۥ مُسْوَدًّا وَهُوَ كَظِيمٌ ﴿٥٨﴾ يَتَوَٰرَىٰ مِنَ ٱلْقَوْمِ مِن سُوٓءِ مَا بُشِّرَ بِهِۦٓ أَيُمْسِكُهُۥ عَلَىٰ هُونٍ أَمْ يَدُسُّهُۥ فِى ٱلتُّرَابِ أَلَا سَآءَ مَا يَحْكُمُونَ ﴿٥٩﴾﴾[1].

فمن المعروف أنّ المربّين حين يُساوون بينَ الأولاد في المعاملة ويُحقّقون العدل والمساواة بينهم في العطاء تتلاشى ظاهرة الحسد في نفوسهم، وتزول آفاق الأحقاد من قُلُوبهم، بل يعيش الأبناء مع أخوتهم ومربيهم في تفاهمٍ تامٍّ ومحبةٍ متبادلة، فلا عجب أن نرى المعلم الأول والمربّي الأكبر صلواتُ الله عليه وهو يحضُّ الآباء والمربّين جميعاً على تحقيق مبدأ العدل والمساواة بين الأخوة، والمعلم بين الطّلاّب.

بل كان عليه الصّلاة والسّلام يستنكر كلَّ الإنكار على الذين لا يُحققون عدلاً ولا مساواةً بين أولادهم ولا يسوّون بينهم في القسمةِ والعطاءِ.

**١١ - عزل الذكور عن الإناث في سن العاشرة فما فوق:**

أوجب الإسلام فصل الذكور عن الإناث في النّوم، وذلك لقوله ﷺ: «**مُرُوا أولادَكُمْ بالصّلاةِ وهُمْ أبْناءُ سبعٍ واضْرِبُوهُمْ عليها وهم أبناء عشرٍ وفرِّقُوا بينَهُم في المضاجع**»[2].

**١٢ - حقّ الأطفال في الحياة:**

وأوّل هذه الحقوق وأوْلاَهَا: حقُّ الحياة، وهو حقٌّ مقدّسٌ لا يحلُّ انتهاك حرمته ولا استباحة حماه، قال تعالى: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا۟ ٱلنَّفْسَ ٱلَّتِى حَرَّمَ ٱللَّهُ إِلَّا بِٱلْحَقِّ﴾[3].

---

(١) سورة النحل، الآيتان: ٥٨- ٥٩.
(٢) صحيح الجامع الصغير برقم ٥٨٦٨.
(٣) سورة الأنعام، الآية: ١٥١.

وقال تعالى: ﴿وَلَا تَقْتُلُوٓاْ أَوْلَٰدَكُمْ خَشْيَةَ إِمْلَٰقٍ نَّحْنُ نَرْزُقُهُمْ وَإِيَّاكُمْ إِنَّ قَتْلَهُمْ كَانَ خِطْـًٔا كَبِيرًا ﴿٣١﴾﴾[١].

وقال تعالى: ﴿وَإِذَا ٱلْمَوْءُۥدَةُ سُئِلَتْ ﴿٨﴾ بِأَىِّ ذَنۢبٍ قُتِلَتْ ﴿٩﴾﴾[٢].

ومن حرص الإسلام على حماية النّفوس أنّه هدّد من يستحلّها بأشد العقوبة ﴿وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا فَجَزَآؤُهُۥ جَهَنَّمُ خَٰلِدًا فِيهَا وَغَضِبَ ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُۥ وَأَعَدَّ لَهُۥ عَذَابًا عَظِيمًا ﴿٩٣﴾﴾[٣]. ومن شدة عناية الإسلام بحماية الأنفس أنّه حرّم إسقاط الجنين بعد أن تدبَّ الحياةُ فيه إلّا إذا كان هناك سببٌ حقيقي يُوجب إسقاطه كالخوف على أمّه من الموت المحتّم.

## البحث الثالث:

## حقوق الطفل في الإسلام

أوضح الإسلام الواجبات والحقوق التي يجب أن يتمتّع بها كلُّ فرد، وركّز على الحقوق التي يجب توفيرها للطفل لتنشئته تنشئة سليمة، خالية من كلِّ التّعقيدات التي تضمن عدم الانحراف للطّفل، وإكسابه الأخلاق الإسلامية الإيجابية، فكان لهذه الحقوق أن منحت للطفل الثّقة في النّفس، والعزة والكرامة، والقدرة على التعاون، والبناء، وحب البلاد والانتماء لها والدّفاع عن الإسلام.

ومن الحقوق التي قرّرها الإسلام للأطفال:

### ١ - حق الأطفال في الأبوة والأمومة:

غني عن البيان أن قلبَ الأبوين مفطور على محبة الولد، ومتأصّل بالمشاعر

(١) سورة الإسراء، الآية: ٣١.
(٢) سورة التكوير، الآيتان: ٨- ٩.
(٣) سورة النساء، الآية: ٩٣.

النّفسيّة، والعواطف الأبوية الحانية، والرحمة به، والشّفقة عليه، والاهتمام بأمره.

ولولا هذه الفطرة لانقرض النّوع البشري من الأرض، ولَما صبرَ الآباءُ على رعاية الأولاد، وتربيتهم وتنشئتهم اجتماعياً، والقيام بكفالتهم، والنّظر في مصالحهم، والسّهر على أمرهم، وتربيتهم، وإصلاحهم.

وقد صوّر القرآن الكريم المشاعر الأبوية الصّادقة، وزينة الحياة بالأولاد بقوله تعالى: ﴿ٱلْمَالُ وَٱلْبَنُونَ زِينَةُ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا﴾(١).

وجعل القرآن الكريم الأولاد قُرّةَ عينٍ واطمئنانٍ للوالدين بقوله تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا هَبْ لَنَا مِنْ أَزْوَٰجِنَا وَذُرِّيَّٰتِنَا قُرَّةَ أَعْيُنٍ وَٱجْعَلْنَا لِلْمُتَّقِينَ إِمَامًا ﴿٧٤﴾﴾(٢).

وقد تعرّض كثيرٌ من الشّعراء لوصف محبّة الأولاد وحبّهم، وحرص الأبوين على إعداد الأبناء إعداداً صالحاً، يقول أُميّةُ بن أبي الصّلت مُظهراً الرّقةَ والحنان نحو ابنه:

غذوتُكَ مولُوداً وعِلْتُكَ يَافِعاً ... تَعُلُّ بما أجني عليكَ وتنهلُ
إذا ليلةٌ ضَادَفْتُكَ بالسّقم لم أبتْ ... لسقمِكَ إلّا ساهراً تَمَلْمَلُ
كأنّي أنا المطروقُ دونَكَ بالذي ... طُرِقْتَ بهِ دُونِي فعيني تُهملُ
تخافُ الرّدى نفسي عليكَ وإنّها ... لتعلمُ أنّ الموتَ وَقْتٌ مؤجّلُ

**٢ - حقُّ الأطفال في أن ينسبوا إلى آبائهم:**

قرّرتِ الشّريعةُ الإسلامية أن النّسَبَ لا يثبتُ إلّا بولادةٍ حقيقيةٍ ناشئةٍ من علاقة غير محرّمة، لذلك حرّمَ الإسلام التّبني تحريماً قاطعاً، ونفَى أن يكونَ التّبنّي سبباً لثبوت النّسب لقوله تعالى: ﴿وَمَا جَعَلَ أَدْعِيَآءَكُمْ أَبْنَآءَكُمْ ذَٰلِكُمْ قَوْلُكُم بِأَفْوَٰهِكُمْ وَٱللَّهُ يَقُولُ ٱلْحَقَّ وَهُوَ يَهْدِى ٱلسَّبِيلَ ﴿٤﴾ ٱدْعُوهُمْ لِءَابَآئِهِمْ هُوَ أَقْسَطُ عِندَ ٱللَّهِ فَإِن لَّمْ تَعْلَمُوٓا۟ ءَابَآءَهُمْ فَإِخْوَٰنُكُمْ فِى ٱلدِّينِ وَمَوَٰلِيكُمْ﴾(٣). لقد تبنّى الرسولُ ﷺ مولاهُ زيد بن حارثة، بعد أن

(١) سورة الكهف، الآية: ٤٦.
(٢) سورة الفرقان، الآية: ٧٤.
(٣) سورة الأحزاب، الآية: ٥.

أهدتْهُ إليه زوجتُهُ خديجةُ، فكان يُنادى زيد بن محمد، فنزلَ القرآنُ ينفي التّبنّي نفياً مطلقاً في النّصّ السّابق، مع نسبته إلى أبيه الذي أنجبه.

حرّم الإسلامُ التّبنّي ونسبة الأبناء لغير آبائهم للأسباب التالية:

١- إن التّبنّي مخالفٌ للفطرة الإنسانية، وذلك لأن الأبوة والأمومة ليست عقداً يُعقد، وإنّما حنان وارتباط لحمٍ ودمٍ.

٢- لا يمكن أن يأتلِفَ الابنُ المتبنّى مع سائر أفراد الأسرة، فإذا كان للرجل إخوة فلا يشعرون نحو الابن المتبنّى بالرّحمة بل بالتّنافر والتّنابذ.

٣- يتخذ التّبنّي في كثير من الأحيان للمُكايدة في داخل الأسرة، لا للشفقة بالولد المُتبنّى، فيتبنّى الولد ليمنعَ ميراثَ قريبٍ له، ولا يصح أن يُقَرَّ نظامٌ يُتّخَذُ سبيلاً للكيد.

٤- الإسلام وسّع نطاق الأسرة الإسلامية، فجعلها تشمل الأعمام والأجداد ولهم حقوق وعليهم واجبات.

لذلك من حق الأطفال أن ينسبوا إلى آبائهم، ويجوز أن يُعْهدَ بهم إلى أُسر تتولّاهم ويكونون بمنزلة الأبناء وليس من قبيل التّبنّي، ككفالة الأيتام. والقرآن يجعل الرّجل والمرأة شريكين في تحمّل أعظم المسؤوليات في الحياة الإنسانية، قال تعالى: ﴿وَٱلْمُؤْمِنُونَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍ ۚ يَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ وَيُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُؤْتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ وَيُطِيعُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥٓ ۚ﴾[1].

يعتبر الإسلام البيت مملكةَ المرأةِ العظيمة، وهي ربّتُهُ ومدبّرتُه وقُطْبَ رَحَاه، فهي أمُّ الأولاد وزوجة الرّجل وشريكة حياته، وتدبر شؤون بيته وترعى الأولاد، وتحسن تربيتهم.

### ٣ - حق الأطفال في الحياة:

يعتبر هذا الحق ألصق الحقوق بوجود الإنسان وهو حقٌّ طبيعي له، ومن نِعَم

(١) سورة التوبة، الآية: ٧١.

الخالق سبحانه، ولكن بعض الحضارات كانت تحرم الإنسان حقّه هذا، ففي العصور القديمة كان النّاس لا يُقيمون وزناً لهذا الحق، فيزهقوا أرواح الأطفال خشية الفقر، أو العار، فجاء القرآن الكريم ينهى عن القتل وسفك الدّماء، وشرع شريعة القصاص ليكون العقاب العادل لكل من يخرج على حدود الله، وأعطى الإسلامُ حقّ الحياة لكل طفل، وتوعّد الله المخالفين بأشدّ أنواع الوعيد، قال تعالى: ﴿وَلَا تَقْتُلُوٓاْ أَوْلَٰدَكُمْ مِّنْ إِمْلَٰقٍ نَّحْنُ نَرْزُقُكُمْ وَإِيَّاهُمْ﴾(١)، وقال تعالى: ﴿وَإِذَا ٱلْمَوْءُۥدَةُ سُئِلَتْ ۝٨ بِأَىِّ ذَنۢبٍ قُتِلَتْ ۝٩﴾(٢) ﴿وَإِذَا بُشِّرَ أَحَدُهُم بِٱلْأُنثَىٰ ظَلَّ وَجْهُهُۥ مُسْوَدًّا وَهُوَ كَظِيمٌ﴾(٣)، وقال تعالى: ﴿قَدْ خَسِرَ ٱلَّذِينَ قَتَلُوٓاْ أَوْلَٰدَهُمْ سَفَهًۢا بِغَيْرِ عِلْمٍ وَحَرَّمُواْ مَا رَزَقَهُمُ ٱللَّهُ ٱفْتِرَآءً عَلَى ٱللَّهِ قَدْ ضَلُّواْ وَمَا كَانُواْ مُهْتَدِينَ﴾(٤).

وقد أوْصَى الرسولُ ﷺ المسلمين في خطبة الوداع بمنع سفك الدّماء، بقوله: **«أيّها النّاسُ، إنّ دماءَكُمْ وأموالَكُمْ وأعراضَكُمْ حرامٌ عليكُمْ كحرمةِ يومِكُمْ هذا، في شهرِكُم هذا، في بلدكُم هذا»**.

**٤ - حق الأطفال في الرعاية التامة (ماكل وملبس ونفقة):**

قال تعالى: ﴿وَعَلَى ٱلْمَوْلُودِ لَهُۥ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ﴾(٥). وقوله عليه الصّلاة والسّلام في الحديث الذي رواه مسلم: **«دينارٌ أنفقته في سبيل الله ودينارٌ أنفقته في رقبةٍ، ودينارٌ تصدّقْتَ به على مسكين، ودينارٌ أنفقته على أهلِكَ؛ أعظمُهَا أجراً الذي أنفقتَهُ على أهلِكَ»**.

وإذا كان للأب الأجرُ والمثوبةُ في التّوسعة على الأهل والإنفاق على العيال، فإنّه عليه بالتالي الوزرُ والإثمُ إذا أمسك عن الإنفاق على الأهل والأولاد، وهو مستطيعٌ من مأكلٍ أو مشربٍ، قال عليه الصّلاة والسّلام: **«كفى بالمرءِ إثماً أن يُضيّعَ من يقوتُ»** وفي رواية لمسلمٍ **«كفى بالمرء إثماً أن يحبس عمّن يملك قوتَهُ»**. ومن

(١) سورة الأنعام، الآية: ١٥١.
(٢) سورة التكوير، الآيتان: ٨- ٩.
(٣) سورة النحل، الآية: ٥٨.
(٤) سورة الأنعام، الآية: ١٤٠.
(٥) سورة البقرة، الآية: ٢٣٣.

النّفقة على العيال تهيئة الرّجل لأهله وعياله الغذاء الصّالح والمسكن الصّالح والكساء الصّالح حتى لا تتعرّض أجسامهم للأسقام، وتنهك أبدانهم الأوبئةُ والأمراضُ.

وإذا لم يستطعِ الأهلُ الإنفاقَ على أولادهم فلهم الحقُّ في الإعاشة من بيتِ مالِ المسلمين من مأكلٍ ومشربٍ وعلمٍ.

أمّا بالنّسبة إلى الملبس، فقد أوجب الإسلام كسوةَ الطفل ذكراً كان أو أنثى ما يستر جسمه، وقد قال بعض الفقهاء: إنّه لا عورة للطفل دون الرابعة، فإذا زاد على أربع فعورته القُبُل والدُّبُر وما حولهما. حتى إذا بلغ أشدَّه صارتْ كعورة البالغ، وكلّما عَوّدْنَاه السِّتْرَ وهو صغير كان أفضل لتربيته وتأصيل الحياء في نفسيّته.

**٥ - حقّ الأطفال في العدل والمساواة في المعاملة:**

يعتبر الإسلامُ المساواةَ في معاملة الأطفال ذكوراً وإناثاً من الأمور الهامّة التي تَبْني عليها الأسرةُ أسلوبَ تنشئةِ أبنائها، فقد روى الطبراني عن النّبيّ ﷺ أنّه قال: «**اعدِلوا بينَ أبنائكم**» وهذا ينفي عن الأسرة تفضيلَ الذكور عن الإناث، أو تفضيل الابن الأكبر عن سائر إخوته، أو تفضيل ابن على آخرَ بسبب تعدّد الزّوجات، أو لأي سبب آخر. قال تعالى: ﴿اعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ﴾[1].

فالإسلام لم يُفرّق في المعاملة الرّحيمة والعطف الأبويّ بين رجلٍ وامرأةٍ وذكرٍ وأنثى.

وإذا وجد في المجتمع الإسلامي آباء ينظرون إلى البنت نظرةَ تمييز عن الولد فالسّبب يعود إلى البيئة الفاسدة التي رضعوا منها أعرافاً ما أنزل الله بها من سُلطانٍ تتصل بالجاهلية، قال تعالى: ﴿وَإِذَا بُشِّرَ أَحَدُهُم بِالْأُنثَىٰ ظَلَّ وَجْهُهُ مُسْوَدًّا وَهُوَ كَظِيمٌ ﴿٥٨﴾ يَتَوَارَىٰ مِنَ الْقَوْمِ مِن سُوءِ مَا بُشِّرَ بِهِ ۚ أَيُمْسِكُهُ عَلَىٰ هُونٍ أَمْ يَدُسُّهُ فِي التُّرَابِ ۗ أَلَا سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ ﴿٥٩﴾﴾[2] وهذا أيضاً يعود إلى ضعف الإيمان لكونهم لم يرضوا بما قسمه الله لهم من البنات.

---

(١) سورة المائدة، الآية: ٨.

(٢) سورة النحل، الآيتان: ٥٨- ٥٩.

فالإسلامُ بدعوته إلى المساواة المطلقة والعدل الشامل لم يُفرّقْ في المعاملة الرّحيمة والعطف الأبويّ بين رجلٍ وامرأةٍ وذكرٍ وأنثى تحقيقاً لقوله تبارك وتعالى: ﴿اعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ﴾[1].

## البحث الرابع:

## تعريفُ الحُبّ وعلاقته بالمشاعر الإنسانية

الحُبُّ والمحبّة والوِدَادُ: الميلُ الشّديد إلى الشيء السَّارِّ النَّافعِ، وكثيراً ما يكون الغرض من الحب تأمين الحاجات المادّيّة، أو إشباع الغرائز والحاجات العضوية، ويقوم على تصوّر أو على شعور فيه انجذابٌ شديدٌ إلى المحبوب، أو للّشيء النّافع.

ولذا ينشأ الحبّ عن عوامل عديدة منها ما هو غريزيٌّ، ومنها ما هو كسبيٌّ، ومنها ما هو انفعاليٌّ أو إرادي مصحوب بالتّصوّر.

والفرقُ بينَ الحب والرّغبة: أنّ الرّغبة حالةٌ آنيةٌ، على حين أن الحبّ نزوعٌ دائم يتجلّى برغبات متتالية ومتعاقبة. وفي لغة المشاعر فرّقوا بينَ الحُبِّ الشّريف «العُذْرِي» والحبّ الشهواني. فقالوا: إنّ الحبّ العذري هو حب محضٌ، مجردٌ عن الشهوة والمنفعة، بينما الحبُّ الشّهواني يكون حُباً أنانياً غايته إرضاء الرّغائب والمآرب والشهوات.

ويلعبُ الحبُّ دوراً هامّاً في حياة الإنسان الخاصّة، وفي علاقاته بالآخرين، وفي الصّلة التي تربط الإنسان بربّه. ولذلك فهو يظهر بصورٍ شتّى: حبُّ الإنسان لنفسه، حُبُّه للنّاس، وحبُّه لله تعالى ورسوله ﷺ. وتفصيلها في الأبحاث التالية:

---

(١) سورة المائدة، الآية: ٨.

**حب الإنسان لنفسه:**

يرتبطُ حُبُّ الإنسان لنفسه بتأمين الحياة الفرديّة، وتنمية الطاقات والإمكانيات التي تحقق السّعادة واللّذة والأنانية، وتبعد عن كل ما يعوق النّفس، أو يلحق بها الأذى والضّرَرَ. ويُعتبر هذا الحبُّ مظهراً من مظاهر غريزة البقاء، ويرتبط بكثير من مظاهرها الأخرى مثل التّملك، وحُبّ الخير للنفس بشدّة حاضراً ومستقبلاً.

وقد عبّر القرآن الكريم عن حب الإنسان لنفسه وذلك بالحُجّة الدّافعة التي واجَهَ بها رسول الله ﷺ المشركين وهم يُحاولون تعجيزَهُ بأنْ يأتيَهُم بجبالٍ من ذهبٍ، أو أنهار تتدفّق في الصحراء، وغير ذلك من المعجزات، فأوحى إليه ربُّه أن يُجيبَهم بقوله تعالى: ﴿وَلَوْ كُنتُ أَعْلَمُ ٱلْغَيْبَ لَٱسْتَكْثَرْتُ مِنَ ٱلْخَيْرِ وَمَا مَسَّنِيَ ٱلسُّوٓءُ﴾[1]، أي لأحببتُ الخير لنفسي حاضراً ومستقبلاً، ولَما كان السّوء مسّني؟! وعن الإنسان بصورة عامّة، وحبه لنفسه، يقول الله تعالى: ﴿وَإِنَّهُۥ لِحُبِّ ٱلْخَيْرِ لَشَدِيدٌ﴾[2]. والخير هو كل ما يُفيد الإنسانَ في حياته مادّياً أو معنوياً، فحبُّه لنفسه إذاً شديد.

**الحبّ الإنساني:**

وهذا الحب ناشىء عن العلاقات الاجتماعية والعلاقات النّفعيّة؛ ولحاجة النّاس إلى بعضهم بعضاً، ؛ لأنّ عليه تقام أواصر التّعاون والتّكافل، وروابط المشاعر والأهداف المشتركة، وغيرها من الدّوافع التي تُعزّز وجودَ الجماعات وتنمّيها وتُطوّرها.

وحبّ الآخرين يُعتبر مظهراً من غريزة النّوع، للحفاظ على الجنس البشري، ذلك أن فناء هذا الجنس يُؤدّي إلى فناء الفرد، فتتداخل مظاهرُ الغرائز لتؤلّف التّماسك المطلوب في بناء المجتمعات، وتمتين العلاقات الإنسانيّة.

ومن هذا الحُبّ: حُبُّ الزّوجين لبعضهما بعضاً، بقيام الأسرة، ومنه حُبّ المنفعة للغير؛ كمحبة الكريم للبائس، والقوي للضّعيف، والغني للفقير. ومن هذا

(١) سورة الأعراف، الآية: ١٨٨. (٢) سورة العاديات، الآية: ٨.

الحب أيضاً التّعلّق بالأخلاق والآداب؛ كمحبة العَالِم للحقيقة، والحكيم للعدل، والشّاعر للجمال.

ويُشيدُ القرآن الكريم بالمحبّة والتّآلف بين النّاس، وبتعاونهم على البِرّ والتّقْوى، وينهى عن تعاونهم على الإثم والعدوان، ويُعطي مثلاً عليه ذاك التفاني الذي ظهرَ به الأنصارُ تجاه إخوانهم من المهاجرين، وإيثارهم إيّاهم على أنفسهم، في المسكن والمال والرّزق!! حتى أن أحد الأنصار عرض على مهاجرٍ أن يختار إحدى زوجتيه ليطلّقَها له، ويتزوّجها حلالاً على سُنّة الله تعالى ورسولِه ﷺ ولكن الصّحابي المهاجر أبَى ذلك!! وفي هذا الإيثار والتّفاني بين المسلمين قال الله تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ تَبَوَّءُو ٱلدَّارَ وَٱلْإِيمَٰنَ مِن قَبْلِهِمْ يُحِبُّونَ مَنْ هَاجَرَ إِلَيْهِمْ وَلَا يَجِدُونَ فِى صُدُورِهِمْ حَاجَةً مِّمَّآ أُوتُوا۟ وَيُؤْثِرُونَ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ وَمَن يُوقَ شُحَّ نَفْسِهِۦ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ﴾[١].

وتربية الرّسولِ ﷺ للمسلمين كانت مثالاً على حُبّ الإنسان المؤمن لأخيه. قال ﷺ: «**لا تَدْخُلُون الجنَّةَ حتّى تُؤمِنُوا، ولا تؤمنُوا حتّى تحابُّوا، أَوَ لَا أدلُّكُمْ على شيءٍ إذا فعلتُموهُ تَحَابَبْتُم؟ أفشُوا السّلامَ بينكُم**»[٢]. وقال ﷺ: «**والذي نفسي بيدهِ لا يُؤمِنُ عبدٌ حتى يُحبَّ لجارهِ، أو أخيه ما يُحبُّهُ لنفسهِ**»[٣].

هذا هو منهج الإسلام الذي يعلُو على سائر مناهج أهل الأرض وقد سبق الإسلامُ سائرَ العُلُوم النّفسيّة والاجتماعية في الدّعوة إلى حُبِّ الإنسان للإنسان، ولم يجعْل لهذا الحبّ البُعْدين النّفساني والإنساني فحسب، بل جعلَ له بُعْداً رُوحانياً مميّزاً عندما قرنه بالإيمان والتّعاضد؛ فربط بينَ حُبّ الإنسان لأخيه الإنسان، وبينَ حُبّه لله تعالى وإحسانه ورضوانه، قال الله تعالى في الحديث القدسي: «وجبتْ محبّتي للمتحابّين فيَّ، ووجبتْ محبّتي للمُتَواصِلِينَ فيَّ، ووجبتْ محبّتي للمُتَناصِحين فيَّ، ووجبتْ محبّتي للمتزاورين فيَّ، ووجبتْ محبّتي للمتباذِلِينَ فيَّ، المُتَحابُّون فيَّ على مَنَابِرَ مِنْ نُورٍ يغبطُهم بمكانِهِم النَّبيُّون والصّدّيقُون والشّهداء»[٤].

---

(١) سورة الحشر، الآية: ٩.

(٢) صحيح مسلم، ٩٣ برقم: ٥٤.

(٣) صحيح مسلم برقم: ٧٢- ٤٥.

(٤) الموطأ، ج ٣/ ٩٥٣، ومسند أحمد، ج ٥/ ٢٣٩، وهو حديث حسن.

وقد جمع رسول الله ﷺ كل علامات حُبِّ الإنسان لأخيه الإنسان فقال ﷺ: «أحبُّ النّاسِ إلى الله تعالى أنفعُهم للنّاسِ، وأحبُّ الأعمالِ إلى الله ﷻ سُرُورٌ يُدخله المسلم على المسلم، أو يكشفُ عنه كُرْبَةً، أو يقضي عنه دَيناً، ولأنْ أمشي مع أخي في حاجةٍ أحبُّ إليّ من أن أعتكفَ في هذا المسجد «مسجد المدينة» شهراً»[١].

هكذا يُعلِّمنا رسول الله ﷺ أُصولَ التّحابب والتّعاون والتّآخي في دين الإسلام.

## البحث الخامس:

## الحبُّ الأبوي واحترام الأولاد للوالدين

إنّ حُبَّ الأبوين للأبناء حبٌّ غريزي طبيعي! وهو مظهرٌ من مظاهر غريزة النّوع، إذ يريان فيهم استمرار الحياة، والنّفوذ، وقُرّةَ العين، وراحة النّفس. ولذلك كان هذا الارتباط الشّديد بالأبناء، وهذا التفاني والتضحية بكلّ غال وَنفيس من أجلهم. فقد لا يؤثر الإنسان على ذاته إلّا ولده، بل إنّه يُعطيه دماً من دمه أو عضواً من جسده، وقد يُفديه بحياته إذا قدر على ذلك.

ورسول الله ﷺ الذي جعله الله تعالى قدوةً للمسلمين كان يحرص على توجيه المسلمين لرعاية أبنائهم وتربيتهم تربيةً حسنةً فاضلةً، وقد ضربَ المثل بنفسه في حُبّه لأولاده، ولحفدته من بعدهم. فقد أحب حفيديه الحسن والحسين عليهما السلام حبّاً عظيماً، فكان يحملهما على عاتقه، ويُقبّلهما، ويضمّهما إلى صَدْرِهِ، وذلك على مرأى من المسلمين والنّاسِ أجمعين.

عن أنسٍ أنّ رسول الله ﷺ كان يقول لابنته فاطمة الزّهراء، أمّ الحسن والحسين، سلام الله عليهم أجمعين: «ادْعِي ابنيَّ» فيشمُّهُمَا ويضمهما إليه[٢].

---

(١) صحيح الجامع الصغير برقم ١٧٦، وهو حديث حسن.

(٢) تاريخ أصفهان، ج ١/١٠٨.

وعن البراء قال: رأيتُ النّبيّ ﷺ والحسنَ على عاتقه وهو يقول: «**اللَّهمَّ إنّي أحبّه فأحبَّهُ**»[١]. وعن البراء أيضاً أنّ النّبيّ ﷺ أبصرَ حَسَناً وحُسيْناً فقال: «**اللَّهم إنّي أحبُّهما فأحبَّهما**».

أمّا حبُّ الأبناء للوالدين فيكون ارتباطاً عاطفياً، وقناعة بحمايتهم والذود عنهم، والعمل على كل ما من شأنه إيجاد احترام شخصيّتهم وتقديم العون لهم. ولذا وجب أن يظهر هذا الحب بطاعة الوالدين، واحترامهما منتهى الاحترام. وهو فضلاً عن أنّه واجب عائلي، وإنساني وأخلاقي، فهو واجب ديني أيضاً!! وقول الله تعالى أصدقُ القول والنّبأ في كيفية وجوبِ معاملة الوالدين والإحسان إليهما، وخاصّةً عندما يكبران ويصيران في حالة ضعف يحتاجان فيها إلى الولد، قال الله تعالى: ﴿وَوَصَّيْنَا ٱلْإِنسَٰنَ بِوَٰلِدَيْهِ حَمَلَتْهُ أُمُّهُۥ وَهْنًا عَلَىٰ وَهْنٍ وَفِصَٰلُهُۥ فِى عَامَيْنِ أَنِ ٱشْكُرْ لِى وَلِوَٰلِدَيْكَ إِلَىَّ ٱلْمَصِيرُ ﴿١٤﴾﴾[٢].

وقال تعالى: ﴿﴿٢٣﴾ وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوٓا۟ إِلَّآ إِيَّاهُ وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَٰنًا ۚ إِمَّا يَبْلُغَنَّ عِندَكَ ٱلْكِبَرَ أَحَدُهُمَآ أَوْ كِلَاهُمَا فَلَا تَقُل لَّهُمَآ أُفٍّ وَلَا تَنْهَرْهُمَا وَقُل لَّهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا ﴿٢٣﴾﴾[٣].

فمَنْ لم يكن لوالديهِ حبٌّ صادقٌ فلن يُرجى أن يصدقَ بحبه لأحدٍ بعدهما، ولهذا جعل رسول الله ﷺ أولى الناس بحُسْن صحبة الرّجل: أمَّهُ ثم أمَّهُ ثم أمَّهُ، ثم أباهُ[٤].

---

(١) صحيح البخاري برقم ٧٣٧٤٩ وصحيح مسلم برقم ٣٧٠٩.
(٢) سورة لقمان، الآية: ١٤.
(٣) سورة الإسراء، الآية: ٢٣.
(٤) صحيح مسلم برقم ٢٥٤٨.

## البحث السادس:

# حبُّ الله تعالى فرض مقدّس

إنّ حُبَّ الله تعالى فيه التّقديسُ والإجلال والتّعظيم، وهو منتهى الإجلال القلبي، ولذلك كان هذا الحبُّ مظهراً من مظاهر غريزة التّديّن أو التّقديس للخالق العظيم، وحبُّ الله تعالى أسمىٰ أنواع الحب الإنساني، وأكملُ الشّعور وأجلُّهُ على الإطلاق، يتجلّى حبُّ الإنسان المؤمن لربّهِ بوصفِهِ عبداً لله تعالى، عليه عبادتُهُ وطاعتُهُ، والدّعاءُ إليه والخشيةُ منه، وشكره على نعمه، وإذا تملّكَ حُبّ الله تعالى قلبَ الإنسان ظهر في كل عملٍ يقومُ به، وفي كل سلوك يصدرُ عنه، بحيث تكون حركاته وسكناتُهُ منقادةً لطاعة الله تعالى وموجّهة إلى فعل ما يُحبُّهُ - سبحانه- ويرضَاهُ.

والإنسانُ الطّائعُ العابدُ يتجنّب كلَّ ما يثير الكراهية التي ينهَى ربُّه تعالى عنها، فيكره العبد ما يكرهه ربُّهُ تعالى. ولا شيء في نفس المؤمن يعدلُ حُبَّهُ لله تعالى. وهذا ما يُبيّنُهُ القرآن الكريم بوضوح، بل ويهدّد النّاس أن يجعلوا حبَّ أي شيءٍ أعظم من حُبِّ الله تعالى ورسوله ﷺ، وذلك بقوله ﷻ: ﴿قُلْ إِن كَانَ ءَابَآؤُكُمْ وَأَبْنَآؤُكُمْ وَإِخْوَٰنُكُمْ وَأَزْوَٰجُكُمْ وَعَشِيرَتُكُمْ وَأَمْوَالٌ ٱقْتَرَفْتُمُوهَا وَتِجَٰرَةٌ تَخْشَوْنَ كَسَادَهَا وَمَسَٰكِنُ تَرْضَوْنَهَآ أَحَبَّ إِلَيْكُم مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَجِهَادٍ فِى سَبِيلِهِۦ فَتَرَبَّصُوا۟ حَتَّىٰ يَأْتِىَ ٱللَّهُ بِأَمْرِهِۦ ۗ وَٱللَّهُ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلْفَٰسِقِينَ﴾[1]. ويقول تعالى: ﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِن دُونِ ٱللَّهِ أَندَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ ٱللَّهِ ۖ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ أَشَدُّ حُبًّا لِّلَّهِ﴾[2]، أيْ: من النّاس من يتخذون من دون الله شركاء له، يُحبونهم كما يُحبون الله تعالى، فهؤلاء قد استحبوا الكُفْرَ والشّركَ على الإيمان، أي آثروهما عليه، ولكن الذينَ آمنُوا أشدُّ حُبّاً لله تعالى، فهم المؤمنُون الصّادقون الذين يعبدون الله تعالى، ولا يُشركون به شيئاً.

---

(١) سورة التوبة، الآية: ٢٤.

(٢) سورة البقرة، الآية: ١٦٥.

والتّعبير بالحبّ تعبير صادق لأن الصّلة بين المؤمن الحقّ وبينَ الله تعالى هي صلة المخلوق بالخالق البارىء العظيم الذي خلقه في أحسن تقويم.

عن معاذ أن رسول الله ﷺ يروي عن ربّه سبحانه وتعالى أنّه أمره بأن يدعوه بهذا الدعاء المُحبَّبِ اللّطيف: «**اللَّهمَّ اجْعَلْ حُبَّكَ أحبَّ إليّ مِنْ نفسِي وأهلي، ومِنَ الماءِ البارِدِ عندَ الظمأ**»(١).

وقال الرّسولُ ﷺ: «**مَنْ أحبَّ لله، وأبْغَضَ لله، وأعطىٰ لله، فقدِ استكملَ الإيمانَ**»(٢).

## البحث السابع:

## حب رسول الله ﷺ

إنّ حبَّ الرّسولِ ﷺ واجبٌ على كل مسلم، وهو يأتي بعد حبِّهِ لله تعالى وقد أمرنَا الله سبحانه بحبّه ﷺ وقرنَ حُبَّهُ - سبحانه - بحب هذا الرسول الكريم ﷺ. ولذلك وعدَ الله تعالى مَنْ يتَّبعُون الرّسولَ ﷺ ويطيعونه، ويأتمرون بأوامره بأن يُحبَّهم، ويغفِرَ لهم ذنُوبَهُم، قال تعالى: ﴿قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ ٱللَّهَ فَٱتَّبِعُونِى يُحْبِبْكُمُ ٱللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٣١﴾﴾(٣).

والمؤمن الذي يُحبُّ الله تعالى ورسولَهُ الكريم يصبح سلوكه مع النّاس كله متوجهاً إلى الله تعالى، فلا يفعل إلّا ما يرضيه، وفي رضاه جلَّ وعلا، الفوز الكبير، والسّعادة الدّائمة.

---

(١) سنن الترمذي كتاب الدعوات، ٧٢- ٧٣.

(٢) سنن أبي داود في كتاب السّنّة باب ١٥، والترمذي في كتاب القيامة باب ٦٠ ومسند الإمام أحمد، ج ٣/ ٤٣٨ و٤٤٠.

(٣) سورة آل عمران، الآية: ٣١.

وحبُّ الإنسان لربّهِ هو منبعُ كلِّ حُبٍّ، ومصدرُ كلِّ عطاءٍ، ولذلك كان من واجبِ المسلمين أن يحبّوا الله ورسولَهُ ويعملون على طاعتهما، ولا يكون لهم ذلك إلّا بتمسكهم بتعاليم الإسلام، والاقتداء برسول الله ﷺ لأنّه القُدوة الحسنة، والسّير على منهج هذا الدِّين القويم، كما فعل أسلافهم من قبل، عندما التفُّوا حولَ رسول الله ﷺ يتعلّمُون منه، ويقتدون به، ويأتمرون بأوامره، حتى صاروا كالبُنْيَان المرصوص يشدّ بعضُهم أزْرَ بعضٍ، فكان ذلك من أهمِّ العوامل في نجاح الدّعوة وانتشار الإسلام.

فما أحوجَنَا نحنُ المسلمين اليوم أن نعود إلى ربّنا تعالى، وإلى رسولهِ الكريم طائعين مختارين، فنعمل بأوامر الله تعالى ونبتعد عن نواهيه، ونقتدي بسيرة رسول الله ﷺ فتظلنا السماء بالبركة، وتقلّنا الأرض بالخير، وتتدافع إلينا مقاليد الأمور بالنّصر، فنرفع حينئذٍ كلمة الله تعالى ونجعلها هي العليا وكلمة الّذين كفَرُوا هي السّفْلَى.

وحبُّ الآخرين يكون للنّفس مفتاح سعادتها وسعادة غيرها، ومصدر تماسك المجتمع، وتنمية الحياة وتطورها. فالحب المتبادل يشبع حاجات نفسية وجسدية للمحبّ والمحبوب. وقد ثبت للعلماء، وخاصّة منهم علماء المناعة النّفسيّة، بأنّ مشاعر المودّة والمحبة تنشط أجهزة المناعة النفسية والجسمية وتُنمّي القدرة على مواجهة الأزمات ومقاومة الأمراض!! ممّا يُقوّي الأبدانَ والعقولَ، ويجعلها سليمةً مُعَافَاةً، فيُصبح بذلك القول المأثول: العقل السليم في الجسم السليم. كل هذا من أثر المحبّة.